بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية السودان

جامعة غرب كردفان

كلية العلوم الإسلامية واللغة العربية

قسم الاقتصاد الإسلامي

# الحرية الاقتصادية ومبدأ تدخل الدولة

**بحث مقدم للملتقى الدولي الأول - الاقتصاد الإسلامي، الواقع.. ورهانات المستقبل - لمعهد العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير - الجزائر**

معلومات شخصية

د/ المعز لله صالح أحمد البلاع
الجنسية: سوداني
جامعة غرب كردفان
كلية العلوم الإسلامية واللغة العربية - قسم الاقتصاد الإسلامي
أستاذ فقه المعاملات المالية ورئيس قسم الاقتصاد الإسلامي

التلفون: +249918258175 – +249122852614

البريد الالكتروني: moezsalih@yahoo.com

**إعداد الدكتور/ المعز لله صالح أحمد محمد البلاع**

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

**وبعد،**

إذا كانت القاعدة الأصولية تنص على أن الأصل في الأشياء الإباحة، فإن الأصل في السوق هو حرية التعامل بين الناس. ولا يحد من هذه الحرية إلا القواعد المحكمة لهذا التعامل والأخلاق، والتي من شأنها تجعل تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في الأسواق أمراً غير ملحٍ، إلا إذا حصل انحراف في مجال التعامل الذي يخول للدولة التدخل لحماية الأطراف المتعاملين.

بناءً على ذلك، ما هو مدى الالتزام بمبدأ الحرية الاقتصادية وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في الأنظمة الاقتصادية؟

## الحرية الاقتصادية وتدخل الدولة في النظام الرأسمالي

يكفل الاقتصاد الرأسمالي للفرد الحرية الاقتصادية المطلقة ليزاول ما يشاء من الأعمال بالأسلوب الذي يراه على ضوء مصلحته الشخصية فقط، وطبقا لما يعتقده أنه يحقق له أكبر قدر من الربح، فله أن يستخدم ما يشاء من أدوات الإنتاج، وأن يستهلك ما يشاء من موارد الاستهلاك وأن يدخر ما يشاء من أرباحه وأن يستثمر أمواله بالطريقة التي يريد من أوجه الاستثمار التي يختارها، فكل أوجه الاستثمار أو تنمية المال مشروعة، وليس للدولة أن تتدخل في ممارسته لها، كما ليس لها أن توجهه أية جهة تخالف رغبته، أو تنحرف به عن طريقه الذي خطه لنفسه[1].

---

[1]) أحمد العسال وفتحي عبد الكريم : النظام الاقتصادي في الإسلام مبادئه وأهدافه ، ط2 ، الناشر مكتبة وهبة، القاهرة 1409هـ- 1989م، ص 75.

من أجل ذلك، ذهب صلاح الدين نامق[2] إلى أن الرأسمالية تتلاءم مع طبيعة الإنسان ورغبته الملحة أن يكون حرا يبيع ويشتري ويمتلك ... هذا وللحرية الاقتصادية في ظل النظام الاقتصادي الرأسمالي عناصر[3] منها:

أ- **حرية الملكية الفردية**، وتشمل كل أنواع الثروة المادية كالأرض والمباني والآلات ...الخ، ويتبع هذه الملكية حرية الفرد في التصرف في ممتلكاته واستغلالها كيف ما شاء، لأن الفرد في النظام الرأسمالي هو الخلية الاقتصادية الأساسية في كل ميادين النشاط الاقتصادي دون قيود أو إجراءات تحده وتقيده، كما أن له الحق في إنتاج ما لا يتفق ومصالح المجتمع بوجه عام [4].

ب – **حرية المستهلك في السوق**، ذلك أن المستهلك حر في الاختيار بين السلع المنتجة والتي يجدها مطروحة أمامه في السوق دون أن يقتضي ذلك أن يكون له دخل في تحديد كمياتها أو أنواعها، فهو إذن حر في أن يشتري ما يشاء من المنتج فعلا من السلع، ولكن لا بد من توجيه الموارد إلى إنتاج هذه السلع والكميات المنتجة منها؛ بهذا المعنى يجب ألا تتعارض حرية

---

[2]) نامق، صلاح الدين: النظم الاقتصادية المعاصرة وتطبيقاتها دراسة مقارنة، الناشر دار المعارف القاهرة 1980م, ص 48 .

[3]) ر: سلوى سليمان وعبد الفتاح قنديل : مقدمة في علم الاقتصاد ط4، مطبعة جامعة القاهرة

والكتاب الجامعي . الناشر دار النهضة العربية القاهرة 1988م , ص 49 – 50.

[4]) نامق : النظم الاقتصادية المعاصرة, ص 10.

المستهلك مع القانون، فلا يجوز له استهلاك المخدرات على سبيل المثال والسلع المهربة دون موافقة الدولة[5].

وهذا النوع من حرية المستهلك من السهل تصور وجوده في أي مجتمع حتى في المجتمع الذي يخضع جهازه الاقتصادي لقرارات سلطة التخطيط المركزية وليس لقرارات الأفراد.

**جـ -حرية العامل والإنتاج:** أي أن لكل فرد الحرية في اختيار المهنة التي يريدها، ضمن إمكانياته الذهنية أو الجسمانية، بمعنى أن حرية العامل في تقدير عدد من المسائل المعبرة عن حرية تصرفه في قوة عمله، إذ يمكنه أن يحدد بحرية نوع النشاط الذي يود القيام به، فقد يختار العمل في مجال الزراعة أو الصناعة، أو مختلف أنواع الخدمات.

وكذلك, فإن لصاحب المال حرية استثماره في أي نوع من أنواع النشاط الاقتصادي، أي لمالكي وسائل الإنتاج، مهما كان نوعها، الحرية في تحديد نوع المنتجات التي يرغبون في إنتاجها ومواصفاتها وكمياتها وهذا طبعا يتحدد بالهدف الذي يسعون إلى تحقيقه، هو السعي لتحقيق أعلى درجة ممكنة من الأرباح.

والملاحظ، أن هذه الحرية لا تعني الحرية المطلقة بل لا يمنع ذلك من وجود القوانين المنظمة لفعالية السوق الاقتصادية بكافة أنواعها، ولكن دون الإخلال بمبادئ السوق وقوانينه ، وذلك بتدخل الدولة ومراقبتها للحياة الاقتصادية، وإن كان مفهوم الحرية الاقتصادية قد انصرف فجر الاقتصاد الرأسمالي إلى عدم تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية في مجالات الإنتاج

---

[5]) السمان، محمد مروان , وآخرون: مبادئ التحليل الاقتصادي ( الجزئي والكلي ), مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان – الأردن 1412هـ– 1992، ص 31.

والاستهلاك في الأسواق والتبادل والعمل وترك الأموال لقوى السوق، أي لقانون العرض والطلب [6].

يؤكد هذا الاقتصادي آدم سميث, حيث يرى أن على الدولة أن تبتعد عن أي تدخل في الأمور الاقتصادية، وأن تترك المنتجات تسيل ما بين البلاد بكل حرية، فيكسب تقسيم العمل بذلك كسبا رائعا ويحقق التخصص تقدما محسوبا [7].

بهذا، تكون الدولة في النظام الرأسمالي الحر دولة محايدة من الناحية الاقتصادية، ولكن لا بد من الإشارة إلى أن الأزمات الاقتصادية أدت إلى إحداث تعديلات في هذه النظرة الموغلة في الحياة، وتمثلت هذه الأزمات في سوء التوزيع داخل المجتمع الرأسمالي إلى الإخلال بالعدالة الاجتماعية. وأدت تركمات عدم المساواة إلى ظهور أخطار تهدد الاقتصاد الحر في وجوده مثل الثورات العمالية والاضطرابات وتوسيع المد الشيوعي عبر بلدان أوروبا الشرقية.

كما أدى سوء التوزيع إلى تراكم الإنتاج في الأسواق الرأسمالية فوصلت الأزمة إلى حد أقصى سنة 1929 ، مما استوجب تدخل الدولة للحد من التضخم ، وقد تفاقمت الأزمة بما خلفته الحرب العالمية الثانية من دمار على مستوى البنية الأساسية للصناعة والتجارة والفلاحة , مما فرض على الدولة التدخل لإعادة الإعمار.

ومن جهة أخرى حلت الآلة محل العامل فارتفعت معدلات البطالة إلى حدود قصوى, خاصة إلى حدود الحرب العالمية الثانية، وهو ما استوجب تدخل

---

[6]) النجار,عبد الهادي علي: الحرية الاقتصادية والعدالة الضريبية في الإسلام، بحث منشور بمجلة الحقوق – جامعة الكويت، السنة السابعة العدد الثالث ذو الحجة 1403هـ ، 1983م . ص 262

[7]) راجع : لا جوجي , جوزف : المذاهب الاقتصادية ، ترجمة ممدوح حقي، ط1، مكتبة الفكر الجامعي ، منشورات عويدات ، بيروت – لبنان 1970م ، ص 24.

الدولة في ميدان التشريعات الاجتماعية سواء لضمان حد أدنى من فرص الشغل، أم لتنظيم العلاقات المهنية بين المؤجرين الخواص والعمال من حيث الأجور والعطل ومدة العمل.

وأدى تطبيق حرية المنافسة إلى عدة تجاوزات من طرف المهنيين مثل الاحتكار والهيمنة على السوق وغيرهما، وهي ممارسات لا تمس المستهلك فقط، وإنما تنعكس على نجاعة الاقتصاد الحر نفسه. مما جعل الدولة تتدخل بقواعد آمرة لتنظيم التعاقد وذلك لحماية قواعد المنافسة ومن خلالها حماية الحقوق داخل السوق، ولا يزال المجتمع الرأسمالي أسيرا المعطيات الحرية الفردية في الواقع الاقتصادي الحر المهيمن، وأداة في يد الاحتكار للاحتفاظ بمصالحه، وذلك لأن النظرة لفلسفة الملكية لم تتغير بعد، وما زال واقع الربح هو الأقوى فلا دخل للقيم الاجتماعية في ضبط طاقة الإنتاج بقدر يسير [(8)].

بذلك، أصبح للدولة دور في بناء المجال الاقتصادي ووضع القوانين له ومراقبته, وهذا ما يبين, أن الحرية الاقتصادية المقررة في النظام الرأسمالي ليست مطلقة، إذ تتدخل الدولة فتحد من هذه الحرية بما تراه كفيلا بالمحافظة على الصالح العام [(9)].

ومهما كان الأمر, فهناك عدة مظاهر أساسية لتزايد تدخل الدولة , لعل في مقدمتها تزايد أهمية ما تملكه الدولة من وسائل تتدخل بها في الحياة الاقتصادية. فإلى جانب الوسائل التقليدية التي تملكها الدولة عن طريق

---

[8]) صقر , محمود أحمد : الاقتصاد الإسلامي ، مفاهيم ومرتكزات بحوث مختارات من المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي، ط1، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز1400هـ- 1980م ، ص 54.

[9]) خلاف ,حسين : مبادئ الاقتصاد ، ط2، مكتبة النهضة المصرية 1950م ، 1/ 117.

السياسة المالية والنقدية والتجارية نجد أن التدخل المباشر للدولة في الحياة الاقتصادية قد زاد مع زيادة ما تملكه من موارد اقتصادية خاضعة لها مباشرة.

ولكن يجب التمييز بين عدة أوجه لهذا التدخل، فهناك من ناحية دور الدولة في تحقيق الموارد، وهناك من ناحية ثانية دورها في إعادة توزيع الدخول، وهناك من ناحية ثالثة دورها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي مع دفع النمو [10].

يتضح مما سبق، أن الأصل في الاقتصاد الرأسمالي هو حرية الأفراد في ممارسة نشاطهم الاقتصادي داخل السوق، والاستثناء هو تدخل الدولة وقيامها ببعض أوجه هذا النشاط متى اقتضت الضرورة ذلك. وتقدير هذه الضرورة من حيث التضييق أو التوسيع من تدخل الدولة وقيامها ببعض أوجه النشاط الاقتصادي, مرده إلى ظروف الزمان والمكان، ولكن يظل الاقتصاد رأسماليا طالما لم يعد الاستثناء هو القاعدة [11].

## الحرية الاقتصادية وتدخل الدولة في النظام الاشتراكي

أما الحرية الاقتصادية وتدخل الدولة في السوق في النظام الاشتراكي, فإنه على النقيض من الاقتصاد الرأسمالي، ذلك أن الفرد لا يملك حرية الإنتاج أو الاستثمار, وهذه النتيجة ترتبت منطقيا على إلقاء الملكية الفردية

---

[10]) الببلاوي حازم: أصول الاقتصاد السياسي, منشأة المعارف ، الإسكندرية ، ص 305 – 306 .

[11]) الفنجري، محمد شوقي : المذهب الاقتصادي في الإسلام, الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ط2 ، 1986م ، ص 213. والحرية الاقتصادية وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في الإسلام, بحث للفنجري منشور بمجلة الوعي الإسلامي، السنة التاسعة عشر – العدد 227 ذو القعدة 1403هـ أغسطس 1983، ص16 ، ص 15.

لأدوات الإنتاج، فإن الأفراد لا يجدون في الواقع ما يستثمرونه، ولذلك كان طبيعيا أن تكون الدولة هي المالك الوحيد، وهي التي تملك أيضا حق الإنتاج والاستثمار.

ولا يقف الأمر عند هذا الحد في النظام الاشتراكي، بل يتعداه إلى ما هو أقصى من ذلك، إذ الفرد لا يملك حرية اختيار أو تحديد نوع العمل الذي يقوم به، وإنما عليه أن يعمل في الجهة التي تحددها له الحكومة وفقا لأهداف الخطة التي تضعها. لا يترك للأفراد تحديد السلع التي يرغبون في استهلاكها، بل تقوم الحكومة بتحديد تلك السلع ، ثم تعمل على إنتاجها وتقوم بتوزيعها بعد ذلك على الأفراد دون أن يكون لهم خيار فيما يقررون استهلاكه [12].

وللحرية الاقتصادية في ظل الاقتصاد الاشتراكي عناصر[13] أيضا منها:

أ- كافة عناصر الإنتاج تخضع كلية للملكية العامة للدولة.

ب- هيئة التخطيط المركزية هي المسؤولة عن تحديد الأهداف الاقتصادية للمجتمع.

جـ- يتم توزيع عناصر الإنتاج، بما في ذلك القوى العاملة، على مجالات استخدامها، على أساس من التعليمات الدقيقة للخطة المركزية .

د- تتم العملية الإنتاجية تحت إشراف موظفين حكوميين عليهم أن يقوموا بتنفيذ أهداف الخطة، كما هي مرسومة ومبلغة لهم.

هـ- تشمل الخطة المركزية تحديد أنواع السلع، وكميات الإنتاج والأثمان التي تباع بها هذه السلع.

إذن، في ظل هذه المعطيات، على المستهلك أن يقبل ما تحدده له الخطة – كما ونوعا- من السلع التي يستهلكه، وبالتالي فإن مدى ما يصل إليه الفرد

---

12) العسال: النظام الاقتصادي في الإسلام, ص 82.

13) سلوى سليمان : مقدمة في علم الاقتصاد ، ص 53.

من مستوى المعيشة، ومدى ما تحققه الدولة من نمو اقتصادي، يتوقفان في النهاية على أهداف الخطة وفلسفتها .

يتبين من كل ذلك، أن الأصل في الاقتصاد الاشتراكي هو تدخل الدولة وانفرادها بالنشاط الاقتصادي، والاستثناء هو ترك الأفراد في ممارسة بعض أوجه النشاط الاقتصادي.

وهذا الاستثناء قد يضيق أو يتسع باختلاف ظروف كل مجتمع، ولكن يظل الاقتصاد اشتراكيا طالما لم يعد الاستثناء هو القاعدة [14].

هذا، وقد أصبحت فكرة تدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية من أهم الموضوعات التي ترتكز عليها سياسة الدولة الاقتصادية في العصر الحاضر، نظرا للمشكلات الاجتماعية والاقتصادية التي بدأت تأخذ أبعادا خطيرة في المجتمعات المعاصرة.

وإذا كانت الأنظمة الاقتصادية المعاصرة تختلف من حيث سياستُها الاقتصادية، وتباينُ أساليب تدخلها في القضايا الاقتصادية، ومقدار ما تراه ضروريا لتحقيق التوازن الاجتماعي، أو للتخفيف من حدة الأخطار المتولدة عن الحرية المطلقة في السياسة الاقتصادية، فإن الأنظمة الاقتصادية المعاصرة قد أخذت بمبدأ التدخل، جزئيا أو كليا، ومن الصعب التسليم بوجود نظام يعتمد مبدأ الحرية الاقتصادية ويرفض كليا فكرة التدخل، فالتدخل قائم في الأنظمة الرأسمالية، بطريقة تختلف طبيعتها عن مفهوم التدخل في الأنظمة الاشتراكية، فالتوجيه الذي يمارسه النظام الرأسمالي على الإنتاج والاستهلاك والنقود والأسعار، فضلا عن التدخل المباشر في القوانين

---

[14]) الفنجري : المذهب الاقتصادي في الإسلام, ص 213.

الاجتماعية، يعتبر تدخلا واضحا واختيارا تعرضه التطورات الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة[15].

## الحرية الاقتصادية وتدخل الدولة في النظام الاقتصادي الإسلامي

أما الحرية الاقتصادية وتدخل الدولة في السوق في النظام الاقتصادي الإسلامي فإن الشريعة الإسلامية تعطي الحرية للإنسان في ممارسة معاملاته وشؤونه الاقتصادية, فهو حر في بيعه وشرائه وتنمية أمواله في الحدود المشروعة، فليس له أن يستقل الحرية المخولة له ليلحق الضرر بالجماعة، كأن يحتكر أو يتلاعب بالأسعار أو يغش في أجور العمال، أو يعطي أمواله بالربا أو غير ذلك من طرق غير مشروعة لا تخلو من الغبن والتغرير.

فالتعدي لتلك الحدود المشروعة يحق الدولة التدخل في السوق ؛ وهذا الحق يتمثل في مراقبة سلامة المعاملات وشرعية النشاط الاقتصادي .

إذن، ما هي الحدود المخولة للأفراد في السوق لممارسة الأنشطة الاقتصادية وتنمية أموالهم؟ وفيم يتمثل دور الدولة في التدخل في السوق ؟ وما مدى هذا التدخل؟

قرر الإسلام حرية الأفراد في نشاطهم الاقتصادي، ومنحهم حرية التصرف لمن هو أهل للتصرف طبقا لقواعد الشريعة ، أي أن الحرية في التصرفات الاقتصادية هي المبدأ الذي سارت عليه الشريعة الإسلامية، ومن ثم فإنها تعترف للأفراد بالملكية الخاصة بكافة صورها الإنتاجية والاستهلاكية بما في ذلك العقارات والمصانع والأراضي الزراعية ، وذلك

---

[15]) النبهان, محمد فاروق : شرعية تدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية في نظر الإسلام ، بحث مقدم لندوة الاقتصاد الإسلامي، معهد البحوث والدراسات العربية ، بغداد والمنظمة العربية للتربية والثقافية والعلوم 1403هـ – 1983م , ص 373.

بغير حدود، إذ أن القيود التي يصنعها الإسلام على الملكية الخاصة لا تتعلق بتحديدها أو وضع حد أعلى لها، وإنما تتعلق بكيفية استعمالها، بل إن الإسلام يتشدد في حماية الملكية الخاصة معلنا أنّ:(كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه)[16].(وأن من قتل دون ماله فهو شهيد)[17].

ولعل من أبرز صور هذه الحماية قطع يد السارق، وتنظيم الميراث في صورة أموال إنتاج أو استهلاك [18].

وتحقيقا للباعث الشخصي وإعمالا للحوافز الفردية وضمانا لحسن سير المعاملات في الأسواق وضع الإسلام قيودا عديدة على حرية الأفراد في ممارسة نشاطهم الاقتصادي بحسب ما يقتضيه الصالح العام. فلا يجوز مثلا إنتاج الخمور, أو ممارسة الاحتكار أو كنز المال وحبسه عن الإنتاج والتداول، أو حتى صرفه بغير حق في ترف أو سفه و إلاّ جاز الحجر على صاحبه، إلى غير ذلك من المفاهيم الإسلامية التي لا نجد لها مثيلا في كافة المذاهب والنظم الاقتصادية الوضعية [19].

ذلك أنه في ظل أي نظام رأسمالي كان أو اشتراكي، إذا حصل المرء على ثروة بالطرق المشروعة بحسب قوانين ذلك النظام، فإنه يكون حرا في استعمال ما له كيف ما شاء، كأن ينفقه كله على شهواته وملذاته، بخلاف الاقتصاد الإسلامي، فإنه لا يستطيع أن يصرف الفرد ماله على غير مقتضى العقل في ترف أو تبذير و إلاّ جاز الحجر عليه.

---

16) الترمذي : السنن كتاب البر والصلة ، رقم الحديث 1850.

– ابن ماجه: السنن , كتاب الحدود ، باب من قتل دون ماله فهو شهيد ، رقم الحديث 2570.

17) النسائي : السنن ، كتاب تحريم الدم ، رقم الحديث 4024.

18) الفنجري : المذهب الاقتصادي, ص 215. والحرية الاقتصادية وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في الإسلام، ص16 .

19) الفنجري : الحرية الاقتصادية وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في الإسلام, ص 17.

يتضح من هذا، أن الحرية الاقتصادية في السوق هي حرية مسبوقة بنظام، وليست حرية مطلقة تتوجه بالمصالح والرغبات وحدها، ثم هي حرية مراقبة لا حقا.

ومن أجل هذا أيضا، يقوم الفهم الإسلامي للسوق ودوره في الحياة الاقتصادية أساسا على أنّه يخضع للمنافسة الحرة بين المتعاملين.

ومبدأ الحرية الاقتصادية في السوق إذن, هو الموقف المبدئي للنظام الاقتصادي الإسلامي, واعتراف الإسلام بالسوق ودروه – في ظل الحرية– هو اعتراف بالقوى الموضوعية التي تتفاعل فيه وهي قوى العرض والطلب.

إلا أنّ هناك من يرى, أنه ما لم تقم الحكومة بدور هام في السوق، فإن العديد من الأهداف الاقتصادية كالاستقرار، وتصاعد النمو، والتوزيع العادل للدخول والثروات، والعدالة الاقتصادية والاجتماعية سوف يعسر تحقيق ذلك بواسطة عمليات السوق بمفردها.

ولهذا يجب على الدولة أن تعمل على تنظيم الأسعار فيما تدعو الحاجة، وأن تقوم بدور هام تحقيقا لأهداف النظام الإسلامي، ومن الخطإ الافتراض أن حرية الأفراد تتناسب عكسيا مع ضخامة الدور الذي تؤديه الحكومة في الحياة الاقتصادية وللتأكد من أن الدولة تقوم بدور يكبح حرية الفرد أو يطلقها يجب أن يؤخذ في الحساب دور الدولة في حماية الحرية كقوة موازنة ، وفي التربية الأخلاقية وفي رفاهة الفرد والجميع، وفي الدرجة والأسلوب اللذين تنهض بهما في تحمل مسؤولياتها [20].

بناء على هذا، فإن الإسلام يقر تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وهو ما تحقق في فترة من التاريخ الإسلامي عن طريق الاحتساب في

---

[20]) شبرا, محمد عمر : النظام الاقتصادي ( دور الدولة ) ، بحث منشور بمجلة المسلم المعاصر ، العدد 16 – 1398هـ – 1978م.

الأسواق، أو تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق الملكية العامة ومباشرة بعض أوجه الحياة الاقتصادية كل ما اقتضى الأمر ذلك، أو كفالة حد الكفاية لكل مواطن أو نزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة كتوسيع المساجد أو الشوارع أو إقامة المرافق العامة ...

إذن، حق الدولة في التدخل لتصحيح المسار الاقتصادي مقيد, بالعمل على جعل الاقتصاد لمصلحة الجماهير أولاً قبل أن يكون في مصلحة الفرد نفسه. وأن يكون التدخل لمنع مفسدة أو لتحقيق مصلحة، لأن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح [21].

والدولة هي جهاز فعَّال مهمته تنمية الحياة الإنسانية في الاتجاهات الخيرة وأنها بذلك تكون مسؤولة عن مقاومة الانحراف مهما كان المنحرف صغيرا أو كبيرا.

انطلاقا من ذلك, يعتبر تدخل الدولة في أعمال الفرد, ومراقبتها للتصرفات التعاقدية, ومنع الانحراف فيها, وتحقيق مصالح الجماعة ، من أهم وظائف الاقتصادية للدولة[22].

ولكن، هذا التدخل مقيد بالتنظيم الذي يحدد منطلقه، فهو لا يتناول كل صغيرة أو كبيرة من تصرفات الناس، أي أنه لا يضيق عليهم منافذ التنفس الحر، وإنما ينحصر مفعوله في مراقبة المخالفات التي يشكو منها الناس أو التي تتكشف للمحتسب فيحاسب المسيء عليها... فالتدخل هو نوع من أنواع التطبيق لمفهوم مبدأ التنظيم الذي يوجبه توازن المصالح وتشابكها، لأنّ

---

[21]) الحصري, أحمد : السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي, الناشر مكتبة الكليات الأزهرية القاهرة ص 410.

[22]) ر: م ن, ص 412.

الأفراد ليسوا على مستوى واحد من الأخلاق والطبائع لِتُوكل إليهم الدولة أمور أنفسهم دون رقابة أو تدخل [23].

و يظل رغم ذلك، الأصل الأول هو الحرية المتاحة للأفراد في ممارسة حياتهم الاقتصادية في السوق، و الأصل الثاني هو تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، و كلا منهما يكمل الآخر ولكل مجاله؛ لأنّه إذا عجز الأفراد عن القيام ببعض أوجه النشاط الاقتصادي الذي يتطلبه المجتمع, كمد خطوط السكك الحديدية أو إقامة المصانع الثقيلة كالحديد والصلب، أو إذا أعرض الأفراد عن القيام ببعض الأوجه الاقتصادية التي لا تحقق لهم ربحا كتعمير الصحاري، أو إذا قصروا في القيام ببعض أوجه النشاط كعدم كفاية المدارس أو المستشفيات الخاصة أو إرهاق مصاريفها، فإنّه في مثل هذه الأحوال يصير شرعا (فرض عين) على الدولة أن تتدخل وأن تقوم بأوجه هذا النشاط [24].

واضح أن هذا التدخل ليس مصادرة أو معارضة حتى منافسة لحرية الأفراد في الحد من القيام بمختلف أوجه النشاط الاقتصادي، وإنما هو للتكامل والتعاون من أجل الصالح العام، بحيث يجب أن يوزن ذلك التدخل في سببه ومداه بقدر ما يتطلبه الصالح العام، دون تعسف أو مساس بحرية الأفراد في ممارسة مختلف أوجه النشاط الاقتصادي في السوق.

كذلك، فإن حق الدولة بالتدخل في النشاط الاقتصادي ليس مطلقا ، بل هو بدوره مقيد بحسب ما يقتضيه الصالح العام. لأن الدولة في ظل الاقتصاد الإسلامي لا تستطيع أن تنفرد بمختلف أوجه النشاط الاقتصادي، بل إن ذلك

---

[23]) ر: بابللى , محمود محمد : الحرية الاقتصادية في الإسلام, سلسلة دعوة الحق، تصدرها، رابطة العالم الإسلامي، مكتبة المكرمة السنة التاسعة،العدد 98- 1410هـ- 1990م، ص 216.

[24]) ر: الفنجري : المذهب الاقتصادي, ص 216.

مشروط بأن يعجز الأفراد عن القيام بذلك النشاط أو يعرضون عنه أو يقصرون فيه أو ينحرفون عن قوانين السوق، ومن هنا يتبين أن الدولة لا تملك أن تصادر نشاط فرد لمجرد شهوة, بل ينبغي أن يثبت انحراف هذا النشاط وإضراره بالصالح العام.

ومن ناحية أخرى، يعتبر التدخل في الأمور الاقتصادية من مستلزمات تحقيق التوازن بين المتعاملين في السوق، لكي لا تطغى مصلحة فردية على مصلحة عامة، أو أن تحول مصلحة أو حق دون تحقيق مصلحة هي أرجح في ميزان الشرع، ولو أضرت بصاحب المصلحة ضررا هو دون الضرر الذي سيلحق بالآخر، لأن القاعدة الكلية في الفقه الإسلامي تنص على أنه لا ضرر ولا ضرار [25].

التدخل أو المراقبة لا يكونان إلا لمصلحة أرجح، ولا يتحققان إلا من الدولة، لأنها صاحبة السلطة في أن تُوجدَ التوازن بين المصالح، لكي لا يتعسف صاحب الحق في استعمال حقه وهو أيضا في مصلحة الفرد وفي مصلحة المجتمع مادام يهدف إلى إقرار العدل والإنصاف بين الناس.

خلاصة القول، إن حرية الأفراد الاقتصادية, وتدخل الدولة في السوق, وانفرادها ببعض أوجه النشاط الاقتصادي، هما أصلان يتوازيان، ويكمل أحدهما الآخر لأن لكل منهما مجاله وهدفه، وكل منهما مقيد وليس مطلقا.

والأصل الاقتصادي الأول في السوق هو الحرية الاقتصادية، والأصل الثاني هو تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي – سواء بالتنمية الاقتصادية أم التنظيم أم الإشراف أم المراقبة – و كلا منهما يكمل الآخر ولكل مجاله.

---

[25]) بابللى : الحرية الاقتصادية في الإسلام, ص 6.